

Distr.: General
10 July 2015

Arabic
Original: English

النهج الاستراتيجي
للإدارة الدولية
للمواد الكيميائية

saicm

المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية
الدورة الرابعة

جنيف، ٢٨ أيلول/سبتمبر - ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥

شروح جدول الأعمال المؤقت

البند ١

افتتاح الدورة

- ١ - ستُفتتح الدورة الرابعة للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية الساعة الثالثة ظهراً يوم الاثنين ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ في مركز جنيف الدولي للمؤتمرات، في جنيف.
- ٢ - وسُيُبدل بيانات افتتاحية كل من رئيس المؤتمر وممثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

البند ٢

المسائل التنظيمية

(أ) انتخاب أعضاء المكتب

١٦ مكتب الدورة الخامسة للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية

- ٣ - عملاً بالفقرة ٢ من المادة ١٤ من النظام الداخلي، يكون الرئيس ونواب الرئيس الأربعة الذين انتخبهم المؤتمر في دورته الثالثة أعضاء مكتب المؤتمر إلى حين اختتام الدورة الرابعة.^(١)
- ٤ - علاوة على ذلك، وعملاً بالفقرة ٢ من المادة ١٤ من النظام الداخلي، سيُنتخب الرئيس الجديد وأربعة نواب رئيس يضطلع أحدهم بمهام المقرر من بين الممثلين الحكوميين وبواسطة هؤلاء الممثلين ليضطلعوا بمهام المكتب إلى حين اختتام الدورة الخامسة للمؤتمر. وتنص الفقرة ٣ من المادة ١٤ على ضرورة أن يراعي الممثلون الحكوميون، عند انتخاب أعضاء المكتب، المراعاة الواجبة مبدأ التمثيل الجغرافي العادل. ولذلك فإن كل منطقة من مناطق الأمم المتحدة الخمس ستمثل بعضو في المكتب.

(١) انتخب المؤتمر في دورته الثالثة السيد علي داود محمد (كينيا) رئيساً للمؤتمر، كما انتخب نواب الرئيس الأربعة على النحو التالي: السيد نصر الدين حيدري (جمهورية إيران الإسلامية)، والسيد سيرجي تريبيلكوف (الاتحاد الروسي)، والسيد ماركوس ريتشاردز (سانت فنسنت وجزر غرينادين)، والسيدة غابي إيغينمان (سويسرا). وقد حل محل السيد داود محمد (كينيا) السيد ريتشارد ليزيامبي (كينيا). وحل محل السيد سيرجي تريبيلكوف (الاتحاد الروسي) السيد فلاديمير لينيف (الاتحاد الروسي). وحل محل السيد نصر الدين حيدري (جمهورية إيران الإسلامية) السيد حيدر علي بالوجي (إيران - جمهورية - الإسلامية).

٥ - وبناء على ذلك، يُرجى من المؤتمر الشروع في انتخاب أعضاء مكتب الدورة الخامسة للمؤتمر الذين ستبدأ فترة ولايتهم عند اختتام الدورة الرابعة.

٢٢٠ المجلس التنفيذي لبرنامج البداية السريعة

٦ - عملاً بالفقرة ١ (أ) من المادة ٢ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي لبرنامج البداية السريعة، يُعين المؤتمر ممثلين اثنين حكوميين وطنيين من كل منطقة من مناطق الأمم المتحدة ليعملوا في المجلس التنفيذي إلى حين موعد الدورة التالية للمؤتمر.

٧ - وبناء على ذلك، يُرجى من المؤتمر الشروع في تعيين ممثلين اثنين حكوميين وطنيين من كل منطقة من مناطق الأمم المتحدة ليعملوا في المجلس التنفيذي.

٢٣٠ جهات الاتصال الإقليمية وممثلو القطاعات

٨ - عملاً بالفقرة ٢ من المادة ١٥ من النظام الداخلي للمؤتمر، يدعو الرئيس أربعة ممثلين من المشاركين غير الحكوميين، وممثلاً واحداً من البرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية للمشاركة في المناقشات في أثناء اجتماعات المكتب من أجل تقديم المشورة والإجابة على الأسئلة حسب الاقتضاء. ويُنتخب في نهاية كل دورة من دورات المؤتمر من بين المشاركين غير الحكوميين ممثل واحد من كل من قطاعات الصحة، والصناعة، والنقابات العمالية، والجماعات التي تعمل من أجل المصلحة العامة، على أن يتصرف هذا الممثل بهذه الصفة إلى حين انتهاء الدورة القادمة. ويُمثل البرنامج المشترك بين المنظمات من أجل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية رئيس لجنة التنسيق فيما بين المنظمات.

٩ - وبناء على ذلك، يُرجى من كل من قطاعات الصحة والصناعة، ونقابات العمال، والجماعات التي تعمل من أجل المصلحة العامة من المشاركين غير الحكوميين أن يرشح كل قطاع منها ممثلاً واحداً تبدأ فترة ولايته عند اختتام الدورة الرابعة للمشاركة في المناقشات في أثناء اجتماعات المكتب.

١٠ - وعملاً بالقرار ٢/٢، تُشجع جهات الاتصال الإقليمية على مواصلة أداء دور تيسيري داخل مناطقها، بما في ذلك الاضطلاع بالأنشطة على النحو المحدد في كل منطقة، وتشمل هذه الأنشطة مثلاً رئاسة الاجتماعات الإقليمية، ونشر المعلومات التي تهم جهات الاتصال داخل مناطقها، وجمع الآراء من جهات الاتصال الوطنية للنهج الاستراتيجي بشأن المسائل التي تهم المنطقة، والمساعدة في تدفق المعلومات والآراء من المنطقة إلى أعضاء مكاتبها، حسب الاقتضاء.

١١ - وبناء على ذلك، يُرجى من المناطق ترشيح جهات اتصال إقليمية تبدأ فترة ولايتها عند اختتام الدورة الرابعة من أجل دعم أنشطة النهج الاستراتيجي.

(ب) إقرار جدول الأعمال

١٢ - قد يرغب المؤتمر في إقرار جدول أعماله على أساس جدول الأعمال المؤقت (SAICM/ICCM.4/1).

(ج) تنظيم العمل

١٣ - ستُفتتح الدورة الرابعة للمؤتمر الساعة الثالثة ظهراً يوم الاثنين ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥. وقد يرغب المؤتمر في عقد جلسة عامة يوم الاثنين ٢٨ أيلول/سبتمبر من الساعة الثالثة ظهراً إلى الساعة السادسة مساءً. وقد يرغب المؤتمر أيضاً في عقد جلسة عامة من الساعة العاشرة صباحاً إلى الساعة الواحدة بعد الظهر ومن

الساعة الثالثة ظهراً إلى الساعة السادسة مساءً بدءاً من يوم الثلاثاء ٢٩ أيلول/سبتمبر إلى يوم الجمعة ٢ تشرين الأول/أكتوبر. وليس من المزمع عقد جلسات عامة مسائية. وقد يرغب المؤتمر في إنشاء أفرقة صغيرة في أثناء الدورة وتحديد ولاياتها للنظر في بعض بنود جدول الأعمال، حسب ما يراه ضرورياً.

١٤ - وسيُعقد الجزء الرفيع المستوى للمؤتمر يوم الخميس ١ تشرين الأول/أكتوبر من الساعة الثالثة ظهراً إلى الساعة السادسة مساءً، ويوم الجمعة ٢ تشرين الأول/أكتوبر من الساعة العاشرة صباحاً إلى الساعة الواحدة بعد الظهر. وستُلقى في الجلسة العامة من الساعة الثالثة ظهراً إلى الساعة الرابعة ظهراً يوم ١ تشرين الأول/أكتوبر كلمتان رئيسيتان تعقبهما ثلاثة حوارات فريق رفيع المستوى في نفس الوقت من الساعة الرابعة ظهراً إلى الساعة السادسة مساءً يوم الخميس ١ تشرين الأول/أكتوبر. وستُجرى مناقشة فريق رفيع المستوى ختامية في الجلسة العامة يوم ٢ تشرين الأول/أكتوبر من الساعة العاشرة صباحاً إلى الساعة الواحدة بعد الظهر تُدرج فيها نتائج الحوارات التي جرت في اليوم السابق.

البند ٣

التمثيل ووثائق التفويض والاعتماد

١٥ - فيما يتعلق بالمشاركة الحكومية، فعلى النحو الذي تنص عليه المادة ١٠ من النظام الداخلي، تُقدم للأمانة وثائق تفويض ممثلي الحكومات المشاركين، واسماء الممثلين البديلين، والمستشارين في فترة لا تتجاوز ٢٤ ساعة بعد افتتاح الدورة إذا أمكن ذلك. ويجب أيضاً أن تقدم للأمانة أي تغييرات لاحقة تطرأ على تكوين الوفد. وبالنسبة للمشاركين الحكوميين تصدر وثائق التفويض إما من رئيس الدولة أو الحكومة، وإما من وزير الخارجية، أما في حالة المنظمات الإقليمية للتكامل الاقتصادي فتصدر وثائق التفويض من السلطة المختصة لهذه المنظمة. وعملاً بالمادة ١١ من النظام الداخلي، سينظر المكتب في وثائق التفويض، ويقدم تقريره للمؤتمر.

١٦ - وفقاً للمادة ١٣ من النظام الداخلي، يتم على النحو الواجب اعتماد المشاركين من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية.

١٧ - وفيما يتعلق بالمشاركين من المنظمات الحكومية الدولية، فعلى نحو ما تنص عليه الفقرة ٢ من المادة ١٣ من النظام الداخلي، يجب أن يُقدم للأمانة اسم أي ممثل لمنظمة حكومية دولية يطلب الاعتماد في فترة لا تتجاوز ٢٤ ساعة بعد افتتاح الدورة إذا أمكن ذلك. وفي نفس الوقت، يجب أن يقدم ممثل مسؤول عن هذا المشارك للأمانة أسماء الأشخاص الذين يمثلون المنظمة في المؤتمر. ويجب أيضاً أن تقدم للأمانة أي تغييرات لاحقة تطرأ على قائمة الأسماء.

١٨ - وفيما يتعلق بالمشاركين من المنظمات غير الحكومية، فعلى نحو ما تنص عليه الفقرة ٣ من المادة ١٣ من النظام الداخلي، يجب أن يُقدم للأمانة اسم أي ممثل لمنظمة غير حكومية يطلب الاعتماد في فترة لا تتجاوز ٢٤ ساعة بعد افتتاح الدورة إذا أمكن ذلك. وفي نفس الوقت، يجب أن يقدم موظف مسؤول عن هذا المشارك بياناً يصف الأنشطة، والخبرة، والمسؤوليات الخاصة بهذا المشارك، وكيفية اتساقها مع غرض وأهداف النهج الاستراتيجي إزاء الإدارة الدولية للمواد الكيميائية، ويجب أن يقدم للأمانة أسماء الأشخاص الذين يمثلون المنظمة في المؤتمر. ويجب أيضاً أن تقدم للأمانة أي تغييرات لاحقة تطرأ على قائمة الاسماء. وبعد أن تتحقق الأمانة من استلام المعلومات الواردة أعلاه، سيُسمح للمشارك بالمشاركة في الدورة ما لم يعترض على ذلك ثلث أو أكثر من ثلث المشاركين الحكوميين.

١٩ - إذا قُدمت صورة من وثائق التفويض، أو إذا أُرسلت بالفاكس، يجب تقديم وثائق التفويض الأصلية عند التسجيل للمشاركة في الدورة. وسيساعد تقديم وثائق التفويض في وقت مبكر قبل بداية الدورة بقدر كبير في تيسير عملية التحقق.

البند ٤

التقدم المحرز والتحديات نحو تحقيق هدف عام ٢٠٢٠ المتمثل في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية

٢٠ - يشمل البند ٤ من جدول الأعمال ثلاثة بنود فرعية تتصل بالتقدم المحرز والثغرات في تنفيذ النهج الاستراتيجي وهي: الإنجازات الإقليمية والقطاعية، ونقاط القوة والتحديات في إطار العمل صوب بلوغ أهداف الاستراتيجية الجامعة للسياسات للنهج الاستراتيجي، وتقرير برنامج البداية السريعة، والإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات في إطار أهداف التنمية المستدامة.

(أ) الإنجازات ونقاط القوة والتحديات الإقليمية والقطاعية، في سياق العمل نحو تحقيق أهداف استراتيجية جامعة للسياسات الشاملة للنهج الاستراتيجي، وتقرير برنامج البداية السريعة

٢١ - تعتبر مشاركة كل أصحاب المصلحة المعنيين والقطاعات ذات الصلة، فضلاً عن عمليات التنفيذ الشفافة والشاملة والمفتوحة، والمشاركة العامة في العمليات التنظيمية وعمليات اتخاذ القرارات ذات الصلة بالسلامة الكيميائية من العناصر الرئيسية لتحقيق أهداف النهج الاستراتيجي. وسيطلب من جهات الاتصال الإقليمية والممثلين القطاعيين الإدلاء ببيانات في المؤتمر تُوجز الإنجازات، ونقاط القوة، وتحديات معينة في إطار العمل صوب تحقيق هدف عام ٢٠٢٠ فيما يتعلق بالنهج الاستراتيجي.

٢٢ - علاوة على ذلك، وافق المؤتمر في دورته الثالثة على أن تقوم الأمانة بإعداد تقرير مرحلي ثانٍ للفترة ٢٠١١-٢٠١٣ لينظر فيه المؤتمر في دورته الرابعة.

٢٣ - وهناك عدة وثائق متوفرة للمؤتمر تحدد الإنجازات، ونقاط القوة والتحديات في إطار العمل صوب بلوغ أهداف الاستراتيجية الجامعة للسياسات للنهج الاستراتيجي، وهي:

(أ) تقرير وجيز عن التقدم المحرز في تنفيذ النهج الاستراتيجي خلال الفترة ٢٠١١-٢٠١٣ أعدته الأمانة (انظر SAICM/ICCM.4/3)؛

(ب) موجز للتقدم المحرز على الصعيد الإقليمي صوب تحقيق هدف عام ٢٠٢٠ (انظر SAICM/ICCM.4/INF/1)^(٢)؛

(ج) أنشطة البرنامج المشترك بين المنظمات من أجل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية الرامية إلى دعم تنفيذ النهج الاستراتيجي (انظر AICM/ICCM.4/INF/2)؛

(د) تقرير منظمة الصحة العالمية عن مشاركة القطاع الصحي في النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية (انظر الوثيقة SAICM/ICCM.4/INF/3)؛

(٢) عند إعداد شروح جدول الأعمال هذه لم تكن جميع وثائق الدورة الرابعة للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية متاحة للأمانة. ونتيجةً لذلك فإن عناوين تلك الوثائق بشكلها الوارد في هذه الشروح قد تكون مختلفة في بعض الحالات عن عناوين الوثائق المعممة.

(هـ) موجز حلقة العمل التي عقدتها نقابات العمال بشأن النهج الاستراتيجي يومي ٨ و ٩ تموز/يوليه ٢٠١٥ (انظر SAICM/ICCM.4/INF/4)؛

(و) التعاون والتنسيق بين أمانات اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم والنهج الاستراتيجي (انظر SAICM/ICCM.4/INF/24)؛

(ز) التقرير الخامس المستكمل للمجلس الدولي للاتحادات الكيميائية عن تنفيذ النهج الاستراتيجي (انظر SAICM/ICCM.4/INF/26).

٢٤ - وفي إطار نقاط العمل التي أعدتها الأمانة بناء على طلب المكتب لإدراجها في البند ٥ (أ) من جدول الأعمال (انظر SAICM/ICCM.4/6) واتساقاً مع التوجه العام والتوجيهات العامة بغية بلوغ هدف عام ٢٠٢٠، قد يرغب المؤتمر في الآتي:

(أ) النظر في الكيفية التي يمكن أن تستخدم بها المعلومات التي قدمها ممثلو المناطق والقطاعات لإجراء المزيد من التحسين على عملية تنفيذ النهج الاستراتيجي الرامي إلى بلوغ هدف عام ٢٠٢٠؛

(ب) الترحيب بالعمل الذي اضطلعت به الأمانة بشأن التقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ النهج الاستراتيجي للفترة ٢٠١١-٢٠١٣؛

(ج) اقتراح ترتيبات من أجل إعداد التقرير المرحلي الثالث، فضلاً عن ترحيباً بزيادة مستويات تقديم التقارير في الوقت المناسب بهدف زيادة المستويات العامة لتقديم التقارير في المستقبل؛

(د) النظر في المزيد من استخدام المؤشرات العشرين الحالية في تقييم التقدم العام المحرز صوب بلوغ هدف عام ٢٠٢٠، بما في ذلك جدواها وروابطها المحتملة بأهداف التنمية المستدامة، لا سيما فيما يتعلق بتقييم الجوانب غير الكمية للتقدم.

(ب) تقرير عن برنامج البداية السريعة

٢٥ - ساهم برنامج البداية السريعة بقدر كبير في بناء وتعزيز القدرات في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية حيث قدم الأموال للشروع في تنفيذ أنشطة معينة تتسم بالأهمية لدعم تحديد الاحتياجات من القدرات، وإرساء القدرات الأساسية لدفع عملية التنفيذ بغية بلوغ أهداف النهج الاستراتيجي. وتهيئ مشاريع برنامج البداية السريعة فرصة لتحديد الممارسات والدروس الجيدة المستفادة، ومن ثم تشاطر هذه الممارسات والدروس لتفادي ازدواجية الجهود، واستخدام الموارد المتاحة إلى أقصى حد، وتقاسم المعارف التي أفضت إليها مختلف المشاريع.

٢٦ - وسيكون أمام المؤتمر تقرير موجز أعدته الأمانة عن برنامج البداية السريعة وصندوقها الاستثماري (انظر SAICM/ICCM.4/4) ومذكرة بشأن تقييم أثر برنامج البداية السريعة (انظر SAICM/ICCM.4/INF/5).

٢٧ - وقد يرغب المؤتمر في الترحيب بنتائج مشاريع الصندوق الاستثماري لبرنامج البداية السريعة وذلك على أساس التقرير الموجز الذي أعدته الأمانة وتقييم الأثر. واستجابة للاحتياجات التي حُددت في إطار التوجه العام والتوجيهات العامة، قد يرغب المؤتمر أيضاً في النظر في إطار البند ٥ (أ) من جدول الأعمال في الاستراتيجيات والنهج الرامية إلى نشر الدروس المستفادة من برنامج البداية السريعة على نطاق واسع من أجل تحسين عملية تنفيذ النهج الاستراتيجي بقدر أكبر، وزيادة الاستثمار العام إلى أقصى حد.

(ج) الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات في سياق أهداف التنمية المستدامة

٢٨ - سُعقد قمة الأمم المتحدة من أجل اعتماد خطة الأمم المتحدة للتنمية في مرحلة ما بعد عام ٢٠١٥ في نيويورك في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥. وتهدف أهداف التنمية المستدامة التي سينظر فيها مؤتمر القمة فرصة لضمان الروابط بين التنمية المستدامة والإدارة السليمة للمواد الكيميائية بحلول عام ٢٠٢٠ وما بعده.

٢٩ - وستُقدم للمؤتمر معلومات مستكملة عن استنتاجات مؤتمر القمة. وسيكون أمام المؤتمر تقرير أعدته الأمانة عن الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات في إطار أهداف التنمية المستدامة (SAICM/ICCM.4/5)، فضلاً عن تقرير عن المساهمة المقدمة على نطاق منظومة الأمم المتحدة في تحقيق الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات (انظر SAICM/ICCM.4/INF/6).

٣٠ - وقد يرغب المؤتمر في الترحيب باعتماد أهداف التنمية المستدامة. وقد يرغب أيضاً في النظر في إطار البندين ٥ و ٦ من جدول الأعمال في الكيفية التي يمكن أن توفر بها الأهداف قوة دفع جديدة لحفز تنفيذ الإدارة السليمة للمواد الكيميائية على المستويات الوطنية، والإقليمية، والعالمية، ووضع الأولويات الرامية إلى اتباع نهج شامل إزاء الإدارة السليمة للمواد الكيميائية كشرط ضروري لتحقيق التنمية المستدامة، بما في ذلك أي روابط محتملة بالمؤشرات العشرين الحالية، فيما يتعلق برصد التقدم العام صوب تحقيق هدف عام ٢٠٢٠ للنهج الاستراتيجي.

البند ٥

التنفيذ على سبيل تحقيق هدف عام ٢٠٢٠ للنهج الاستراتيجي المتمثل في تحقيق الإدارة السليمة للمواد الكيميائية:

(أ) التوجه العام والتوجيهات العامة

٣١ - بعد الحوار الرفيع المستوى في دورته الثالثة، وافق المؤتمر على أن يطلب من الأمانة إعداد توجه عام وتوجيهات عامة على أساس الآراء التي قُدمت في أثناء المناقشة بشأن عناصر معينة تضمنتها الجهود الرامية إلى تحقيق هدف عام ٢٠٢٠. والهدف من التوجه العام والتوجيهات العامة هو توفير التوجيه وتحديد النهج لجميع أصحاب المصلحة في النهج الاستراتيجي الرامي إلى تحقيق الهدف العام بحلول عام ٢٠٢٠، بما في ذلك بعض العناصر الملموسة المطلوبة على الصعيد الوطني.

٣٢ - وستكون أمام المؤتمر مذكرة أعدتها الأمانة عن التوجه العام والتوجيهات العامة من أجل بلوغ هدف عام ٢٠٢٠ الرامي إلى تحقيق الإدارة السليمة للمواد الكيميائية (SAICM/ICCM.4/6). وأعدت الأمانة التوجه العام والتوجيهات العامة بفضل إرشادات المكتب التي قدمها على أساس المعلومات التي قُدمت عن طريق العمليات التشاورية لأصحاب المصلحة، والاجتماعات الإقليمية، والاجتماع الثاني للفريق العامل المفتوح العضوية التابع للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية، من بين مصادر أخرى.

٣٣ - وهناك عدد من الوثائق الأخرى ذات الصلة بالمناقشات بشأن التوجه العام والتوجيهات العامة المتعلقة بهدف عام ٢٠٢٠ متاحة للمؤتمر:

(أ) تحليل، من جانب البرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية، لخطة

العمل العالمية واقتراح المؤشرات البسيطة للتقدم (انظر SAICM/ICCM.4/INF/7)؛

(ب) معلومات مستكملة من مرفق البيئة العالمية (انظر SAICM/ICCM.4/INF/8)؛

(ج) تقرير مرحلي عن البرنامج الخاص لدعم التعزيز المؤسسي على المستوى الوطني لتنفيذ اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم واتفاقية ميناماتا والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية (انظر SAICM/ICCM.4/INF/9)؛

(د) قائمة بمصادر التمويل المحتملة لدعم الإدارة السليمة للمواد الكيميائية (انظر SAICM/ICCM.4/INF/10)؛

(هـ) أولويات القطاع الصحي باتجاه تحقيق هدف عام ٢٠٢٠ المتمثل في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية: نتائج مشاورات منظمة الصحة العالمية (انظر SAICM/ICCM.4/INF/11)؛

(و) النهج المتكامل لتمويل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفائيات: الدروس المستفادة من الدمج (انظر SAICM/ICCM.4/INF/12)؛

(ز) النهج المتكامل لتمويل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفائيات: مشاركة المؤسسات الصناعية (انظر SAICM/ICCM.4/INF/13)؛

(ح) القرار ٥/١ الصادر عن جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بشأن المواد الكيميائية والنفائيات (انظر SAICM/ICCM.4/INF/22).

٣٤ - وقد يرغب المؤتمر في النظر في التوجه العام والتوجيهات العامة واعتماد قرار بشأن المسألة من أجل دعم تنفيذ التوجه والإرشاد العامين، وتحقيق المزيد من تحسين عملية تنفيذ النهج الاستراتيجي الرامي إلى بلوغ هدف عام ٢٠٢٠.

(ب) مسائل السياسات الناشئة والمسائل الأخرى المثيرة للقلق

٣٥ - إحدى وظائف المؤتمر على النحو الوارد في الفقرة ٢٤ (ي) من الاستراتيجية الجامعة للسياسات هي تركيز الانتباه والدعوة إلى العمل الملائم بشأن مسائل السياسات الناشئة كلما برزت، وصياغة توافق آراء بشأن الأولويات من أجل العمل التعاوني. وسيُطلب من المؤتمر في دورته الرابعة النظر في أربعة جوانب، هي: مقترح بشأن الملوثات الصيدلانية المقاومة للتحلل في البيئة بوصفها مسألة جديدة من مسائل السياسات الناشئة، ومقترح بشأن مبيدات الآفات الشديدة الخطورة بوصفها مسألة مثيرة للقلق، والتقدم فيما يتعلق بكل مسألة قائمة من مسائل السياسات الناشئة، والتقدم فيما يتعلق بالمسائل الأخرى المثيرة للقلق، بما فيها المواد الكيميائية المشبعة بالفلور.

١٠١ مقترح بشأن الملوثات الصيدلانية المقاومة للتحلل في البيئة بوصفها مسألة سياسات عامة ناشئة جديدة

٣٦ - وفقاً للإجراء الخاص بالنظر في مسائل السياسات الناشئة الوارد في مرفق القرار ٤/٢، رشحت حكومتا بيرو وأوروغواي، والجمعية الدولية للأطباء من أجل البيئة الملوثات الصيدلانية المقاومة للتحلل في البيئة بوصفها مسألة جديدة من مسائل السياسات الناشئة لينظر فيها المؤتمر في دورته الرابعة. وأيد الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الثاني المقترح مع بعض التنقيحات لينظر فيه المؤتمر في دورته الرابعة.

٣٧ - وستكون أمام المؤتمر مذكرة أعدتها الأمانة عن موجز لملف الترشيح (SAICM/ICCM.4/7)، فضلاً عن مذكرة أعدتها الأمانة بعنوان "الترشيح لمسألة جديدة من مسائل السياسات الناشئة: الملوثات الصيدلانية

المقاومة للتحلل في البيئة“ (SAICM/ICCM.4/INF/15) بالصيغة التي نقحها بها الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الثاني على أساس الطلب الأصلي الذي قدمه مقدمو الطلب.

٣٨ - واتيحت وثائق أخرى للمؤتمر من جانب أصحاب المصلحة الداعمين للمناقشات:

(أ) وثائق حلقة العمل بشأن المواد الصيدلانية في البيئة - وجودها على النطاق العالمي، الآثار وخيارات العمل (انظر SAICM/ICCM.4/INF/23)؛

(ب) معلومات قدمتها المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية عن الملوثات الصيدلانية المقاومة للتحلل في البيئة (انظر SAICM/ICCM.4/INF/28).

٣٩ - وتمشياً مع الفقرة ٢٤ (د) من الاستراتيجية الجامعة للسياسات، ربما يرغب المؤتمر في أن يستعرض المقترح بشأن الملوثات الصيدلانية المقاومة للتحلل في البيئة، وأن يدعو إلى العمل التعاوني الملائم، وأن يعتمد، بموجب قرار، الملوثات الصيدلانية المقاومة للتحلل في البيئة بوصفها مسألة جديدة من مسائل السياسات الناشئة للنهج الاستراتيجي.

٢٠٠ مقترح بشأن مبيدات الآفات الشديدة الخطورة بوصفها مسألة مثيرة للقلق

٤٠ - ناقش الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الثاني، استجابة للمسائل التي أثيرت في الاجتماعات الإقليمية للنهج الاستراتيجي، مسألة مبيدات الآفات الشديدة الخطورة، ودعا منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الصحة العالمية إلى تيسير عملية أصحاب المصلحة المتعددين من أجل وضع مقترح لينظر فيه المؤتمر في دورته الرابعة مع أخذ المعلومات ذات الصلة في الاعتبار.

٤١ - واستجابة لطلب الفريق العامل، وضعت منظمة الأغذية والزراعة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الصحة العالمية مشروع مقترح وعممه بتاريخ ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٥ سعياً إلى الحصول على مساهمات أصحاب المصلحة في النهج الاستراتيجي بحلول ١٨ أيار/مايو ٢٠١٥. وأتيح المقترح على الموقع الشبكي للنهج الاستراتيجي، وأرسل إلى مراكز التنسيق التابعة للنهج الاستراتيجي لتقديم مساهماتها عن طريق البريد الإلكتروني. بعد ذلك، واستجابة لطلبات أصحاب المصلحة، جرى تمديد الموعد النهائي لتقديم المساهمات إلى ١ حزيران/يونيه ٢٠١٥. وأستلمت مساهمات من ٢٠ من أصحاب المصلحة.

٤٢ - وسيكون أمام المؤتمر مقترح نهائي مقدم من منظمة الأغذية والزراعة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الصحة العالمية تدرج فيه كل المعلومات المستقاة المقدمة من أصحاب المصلحة عن الخطوات التالية بالنسبة لمبيدات الآفات الشديدة الخطورة بوصفها مسألة مثيرة للقلق (SAICM/ICCM.4/8). ويعتمد المقترح بشكل مكثف على الأنشطة، والأدوات، والآليات، والأطر القائمة التي تساهم في بلوغ هدف النهج الاستراتيجي لعام ٢٠٢٠.

٤٣ - وقد يرغب المؤتمر في النظر في المقترح واعتماد قرار يدعو إلى العمل التعاوني، حسب الاقتضاء.

٢٠٠٠ مسائل السياسات العامة الناشئة الحالية

٤٤ - وافق المؤتمر في قراره ٤/٢ و ٢/٣ على إجراءات بشأن خمس من مسائل السياسات الناشئة، أي الرصاص في الدهان، والمواد الكيميائية في المنتجات، والمواد الخطرة في دورة حياة المنتجات الكهربائية والإلكترونية، والتكنولوجيا النانوية، والمواد النانوية المصنعة، والمواد الكيميائية المسببة لاضطرابات الغدد الصماء.

علاوة على ذلك، يساعد التوجه العام والتوجيهات العامة في بلوغ هدف عام ٢٠٢٠ على تقليل المخاطر بقدر أكبر، ويساعد في الجهود الرامية إلى تشاطر المعلومات عن مسائل السياسات الناشئة كأحد مجالات النشاط الأساسية الستة الرامية إلى بلوغ هدف عام ٢٠٢٠ وذلك عن طريق الاستمرار في تعزيز الإجراءات بشأن المسائل التي لم تُعالج في الوقت الراهن في الاتفاقات القائمة، وتكملة المبادرات التي تتخذها الهيئات الأخرى.

٤٥ - وستكون أمام المؤتمر مذكرة أعدتها الأمانة عن التقدم المحرز بشأن مسائل السياسات الناشئة القائمة وغيرها من المسائل المثيرة للقلق (SAICM/ICCM.4/9). وستكون أمام المؤتمر أيضاً وثائق الاجتماعات التالية للنظر فيها:

(أ) مذكرة من الأمانة بشأن مقترح البرنامج بشأن المواد الكيميائية في المنتجات (انظر SAICM/ICCM.4/10)؛

(ب) مذكرة من الأمانة بشأن توجيهات لأصحاب المصلحة تتعلق بتبادل المعلومات عن المواد الكيميائية في المنتجات (انظر SAICM/ICCM.4/11)؛

(ج) مذكرة من الأمانة بشأن عناصر لمشروع القرار بشأن التكنولوجيا النانوية، والمواد النانوية المصنعة قدمها الفريق العامل المفتوح العضوية لينظر فيها المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية في دورته الرابعة (SAICM/ICCM.4/12).

٤٦ - بالإضافة إلى ذلك، ستكون أمام المؤتمر وثائق إعلامية تتعلق بكل مسألة من مسائل السياسات الناشئة، بما فيها خطط العمل المقترحة التي أعدتها المنظمات الرئيسية:

(أ) معلومات مستكملة لمسائل السياسات الناشئة عن الرصاص في الدهان أعدها برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الصحة العالمية (انظر SAICM/ICCM.4/INF/14)؛

(ب) معلومات مستكملة لمسائل السياسات الناشئة عن المواد الكيميائية في المنتجات أعدها برنامج الأمم المتحدة للبيئة (انظر SAICM/ICCM.4/INF/16)، وبيان جدوى معرفة المواد الكيميائية في المنتجات وسلاسل الإمداد، مقدم من جانب البرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية (انظر SAICM/ICCM.4/INF/17)؛

(ج) معلومات مستكملة لمسائل السياسات الناشئة عن المواد الخطرة خلال دورة المنتجات الكهربائية والإلكترونية أعدتها منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (انظر SAICM/ICCM.4/INF/18)؛

(د) معلومات مستكملة لمسائل السياسات الناشئة عن التكنولوجيا النانوية، والمواد النانوية المصنعة أعدتها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (انظر SAICM/ICCM.4/INF/19)؛

(هـ) معلومات مستكملة لمسائل السياسات الناشئة عن المواد الكيميائية المعيقة لعمل الغدد الصماء أعدتها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الصحة العالمية (انظر SAICM/ICCM.4/INF/20)؛

(و) حالة التخلص التدريجي من الدهانات الرصاصية من جانب الدول: التقرير العالمي لعام ٢٠١٥ (انظر SAICM/ICCM.4/INF/25)؛

- (ز) تجميع موارد أفضل الممارسات على الصعيد الدولي بشأن المواد الخطرة خلال دورة المنتجات الكهربائية والإلكترونية (انظر SAICM/ICCM.4/INF/27).
- ٤٧ - وقد يرغب المؤتمر في الترحيب بالتقدم المحرز بشأن كل مسألة من مسائل السياسات الناشئة، والنظر في خطط العمل المقترحة من أجل العمل التعاوني المستمر، واقتراح أي إجراءات متابعة معينة كجزء من العمل في إطار البند ٥ (أ) من جدول الأعمال لتدرج في القرار الذي يُتوقع أن يُتخذ كجزء من العمل في إطار البند ٥ (أ) من جدول الأعمال المتصل بالتوجه العام والتوجيهات العامة.
- ٤٨ - وفيما يتعلق بالمواد الكيميائية في المنتجات، فضلاً عن التكنولوجيا النانوية والمواد النانوية المصنعة، قد يرغب المؤتمر في اعتماد قرارات بشأن كل منها من أجل تعزيز أنشطة جديدة في هذه المجالات.

٤' المسائل الأخرى المثيرة للقلق: المواد الكيميائية البيروفلورية

- ٤٩ - وافق المؤتمر في قراره ٥/٢ و ٣/٣ على الإجراءات التعاونية بشأن إدارة المواد الكيميائية البيروفلورية والتحول إلى استخدام بدائل مأمونة بقدر أكبر.
- ٥٠ - وستكون أمام المؤتمر مذكرة أعدتها الأمانة عن التقدم المحرز بشأن مسائل السياسات الناشئة وغيرها من المسائل المثيرة للقلق (SAICM/ICCM.4/9)، فضلاً عن معلومات مستكملة عن إدارة المواد الكيميائية البيروفلورية، والتحول إلى استخدام بدائل مأمونة بقدر أكبر، أعدتها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (انظر SAICM/ICCM.4/INF/21).
- ٥١ - وقد يرغب المؤتمر في الترحيب بالتقدم المحرز بشأن إدارة المواد الكيميائية البيروفلورية، والتحول إلى استخدام بدائل مأمونة بقدر أكبر، والنظر في خطة العمل المقترحة للعمل التعاوني المستمر، واعتماد قرار، حسب الاقتضاء، يقترح فيه إجراءات متابعة معينة تتصل بوثيقة التوجه العام والتوجيهات العامة.

البند ٦

الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات في فترة ما بعد عام ٢٠٢٠

- ٥٢ - كان هناك تسليم على نطاق واسع بالأهمية المستمرة للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات في مرحلة ما بعد عام ٢٠٢٠ أبدته عدة جهات من بينها جمعية الأمم المتحدة للبيئة بموجب قرارها ٥/١ بشأن المواد الكيميائية والنفايات.
- ٥٣ - وشدد الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الثاني على أن الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات هي عنصر أساسي وجزء لا يتجزأ من العناصر الشاملة للتنمية المستدامة، ويتسم بأهمية كبيرة لخطة التنمية المستدامة. وسلط الفريق العامل أيضاً الضوء على المساهمة التي قدمها النهج الاستراتيجي ولا يزال يقدمها في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، بما في ذلك مساهمته في تنفيذ خطة التنمية المستدامة، وأعرب عن استعداده لتوفير المنبر المتعدد القطاعات والمتعدد أصحاب المصلحة لهذا الغرض، حسب الاقتضاء.
- ٥٤ - وستكون أمام المؤتمر مذكرة أعدتها الأمانة عن الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات في مرحلة ما بعد عام ٢٠٢٠ (SAICM/ICCM.4/13). وستعرض على المؤتمر أيضاً وثيقة معلومات (SAICM/ICCM.4/INF/22) تستنسخ في مرفقها القرار ٥/١ الصادر عن جمعية الأمم المتحدة للبيئة بشأن المواد الكيميائية والنفايات، إضافةً إلى الوثيقة الختامية للعملية التشاورية القطرية بشأن تعزيز التعاون والتنسيق في إطار

مجموعة المواد الكيميائية والنفايات المعنونة "تعزيز الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات على المدى البعيد"، التي رحبت بها جمعية البيئة في الفقرة ٢ من القرار ٥/١.

٥٥ - وقد يرغب المؤتمر في النظر في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات في مرحلة ما بعد عام ٢٠٢٠ واعتماد قرار، حسب الاقتضاء، يقترح فيه العملية ذات الصلة فيما بين الدورات بشأن معالجة هذه المسألة وإجراءات المتابعة لينظر فيها المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية في دورته الخامسة.

البند ٧

أنشطة الأمانة الميزانية

(أ) الميزانية المقترحة للأمانة

٥٦ - طلب المؤتمر، بموجب قراره ٥/٣، إلى الأمانة إعداد ميزانية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨ لينظر فيها المؤتمر في دورته الرابعة.

٥٧ - وسيكون أمام المؤتمر تقرير أعدته الأمانة عن أنشطتها للفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٥، ومشروع الميزانية الإرشادية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨ (SAICM/ICCM.4/14). ونظراً إلى أن الدورة الرابعة للمؤتمر هي حالياً بمثابة آخر اجتماع اتخاذ قرارات مزمع عقده قبل عام ٢٠٢٠، أدرجت الأمانة أيضاً، بناء على طلب المكتب، مشروع ميزانية إرشادية للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٠. وتشمل الميزانية المقترحة النظر في الاحتياجات المحددة في التوجه العام والتوجيهات العامة بغية بلوغ هدف عام ٢٠٢٠.

٥٨ - وقد يرغب المؤتمر في النظر في المعلومات الواردة في التقرير، واعتماد قرار، حسب الاقتضاء، يوافق بموجبه على برنامج العمل والميزانية الإرشادية المقترحين.

(ب) الصندوق الاستثماري لبرنامج البداية السريعة

٥٩ - سلم المؤتمر في قراره ١/٣ بالنجاحات التي حققتها حتى الآن برنامج البداية السريعة، بما في ذلك الصندوق الاستثماري، في تقديم الدعم للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية بشأن تيسير تحقيق هدف عام ٢٠٢٠ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة. ووافق المؤتمر على تمديد فترة تقديم المساهمات في الصندوق الاستثماري لبرنامج البداية السريعة إلى موعد انعقاد دورته الرابعة. وقرر المؤتمر أيضاً أنه يمكن أن تُنفق الأموال المخصصة للمشاريع قبل نهاية فترة الصندوق الاستثماري لبرنامج البداية السريعة إلى حين اكتمال جميع المشاريع الموافق عليها في حافظة البرنامج.

٦٠ - وسيكون أمام المؤتمر تقرير أعدته الأمانة عن برنامج البداية السريعة (انظر SAICM/ICCM.4/4) يوفر معلومات عن الصندوق الاستثماري.

٦١ - وقد يرغب المؤتمر في النظر في التوصيات الخاصة بالإغلاق الكامل والنهائي للصندوق الاستثماري لبرنامج البداية السريعة مع مراعاة أنه ينبغي إبلاغ المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة مسبقاً قبل ستة أشهر على الأقل من هذا الإغلاق.

البند ٨

مكان وتاريخ انعقاد الدورة الخامسة للمؤتمر

- ٦٢ - تنص الفقرة ٢٥ من الاستراتيجية الجامعة للسياسات على عقد الدورة الخامسة للمؤتمر في عام ٢٠٢٠، ما لم يقرر المؤتمر غير ذلك. وتدعو الاستراتيجية الجامعة للسياسات إلى عقد دورات للمؤتمر عند الاقتضاء تبعاً عقب اجتماعات الهيئات الإدارية للمنظمات الحكومية الدولية المعنية بغية تعزيز أوجه التآزر، والفعالية من حيث التكاليف، وتعزيز الطابع المتعدد القطاعات للنهج الاستراتيجي.
- ٦٣ - وقد يرغب المؤتمر في الدعوة إلى تقديم عروض لاستضافة الدورة الخامسة للمؤتمر، والطلب إلى المكتب الموافقة على مكان وتاريخ انعقاد الدورة الخامسة بعد اختتام الدورة الرابعة.

البند ٩

مسائل أخرى

- ٦٤ - قد يرغب المؤتمر في النظر في مسائل أخرى تُثار في الدورة.

البند ١٠

اعتماد التقرير

- ٦٥ - قد يرغب المؤتمر في النظر في التقرير عن أعماله في الدورة الرابعة واعتماده.

البند ١١

اختتام الدورة

- ٦٦ - من المتوقع اختتام الدورة حوالي الساعة السادسة مساءً يوم الجمعة ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥.